

شبهه على النفس وبالجماع فشرع في الاجرة المقولة عن الائمة
والعلماء العظام بعد تهديد مقدمته او لا فاقول ان كون وجه الشبه قوي
واتم في المشبه بمنه في المشبه ليس على الطلاقة بحيث يلزم في كل شبيه ان
يكون كذلك بل هو مفيد با اذا كان الشبه غير مقلوب ويكون العجز
احاق الناقص بالكمال والافلا فان في التشبيه المقلوب العجز بال
وفي التشبيه الغير المقلوب اذا كان العجز منه بيان الامكان
او الاحتمال والمقدرا لا يلزم بان يكون المشبه قويا واتم تفصيل الكلام
لصحة المرام ان يقال ان العجز من التشبيه الكثرة يعود الى المشبه
وهو لا يخلو من اربعة اقسام الاول بيان امكان المشبه بان
ان المشبه لم يمكن الوجود بالامكان التوحيدي وهذا العجز انما يتحقق
اذا كان المشبه اذ غريبا مستبعد الوجود يكون كالمشبه كالتظاهر
كما في قول ابي الطيب هـ فان اتفق الالمام وانتم منهم فان
المسك بعض دم الغزال والمغيز كذلك لكن فاقفا على الالمام
متساويا في العفنايل بحيث يكون كالمسك است منهم لم يهرت من
جس آخر واحكام المسك واحد منهم فلا يستعاد في ذلك ان المسك

المسك

كذلك فانه بعض دم الغزال وقد فاقها بحيث صار كما ان ليس
بعض منها فالتشبيه بحال المسك والثاني بيان حال المشبه بان
على ابي وصفت من الاوصاف كما في تشبيه ثوب بثوب اسود
السواد وبالعرض اما يوجد واعلم استمع حال المشبه به ولم يعلم
حال المشبه طون السواد مثلا يعلم السمع حال المشبه رلان
لولا لا يعلم حال المشبه به فكيف يبين حال المشبه بالقياس اليها
ولو علم حال المشبه لم يكن التشبيه لبيان الحال لعدم الاحتياج اليها
بمنتهى به بنفسها والثالث بيان المقدار لحال المشبه في العلة و
الكثرة والقوة والضعف الى غير ذلك كما في التشبيه الثوب
الاسود بالغزيب في شدة السواد وبالعرض اما يمكن اذ اعلم استمع
مقدار حال المشبه به دون المشبه والرابع زيادة نقص حال
وتقوية في ذين السمع وهذا اذا كان حال المشبه معلوما و
مقرا عنده ويراد بالتشبيه زيادة اليقين لان الشيء ربما كان
معلوما تقطعا وقد يقصد زيادة الظانته فيه كما في تشبيه راحيل
من حبيبة على طائل بمن يرسم على الماء في عدم الانتفاع فالتشبيه